رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الزكاة و الصدقات

حول ارباح التيكتوك وهل تخضع مثل هذه القنوات للزكاة/الإثنــين)62-8-4202م(القاهرة-حلقة رقم)٥(

صلاح الصاوي

سؤال عن اربحة تيك توك القنوات الفضائية والتريندات ونشر الفيديوهات على المنصات الاعلامية وهل تخضع هذه الارباح للزكاة مسلا؟ يعني اقول التيك توك وغيرها من المنصات الاعلامية منصة اعلامية تنشر عليها موضوعات شتى منها ما يحل ومنها ما يحرم ومنها - 00:00:00

ما هو في محل الاشتباه. ويتوقف الحكم فيها على الحكم في محتوى ما ينشر عليها. وحكم الاعلام في اصله وباعتبار مفهومه المجرد الاباحة. وتعتريه الاحكام الخمسة الوجوب والندب اباحة والكراهة والتحريم. وذلك بحسب المعلومة المقدمة. والوسيلة المستخدمة والاثار المترتبة - 00:00:30

عليها ومآلات الافعال محل الممارسة. فلا بأس من التربح من الفيديوهات التي تنشر على هذه المنصة الاعلامية او على غيرها اذا كان محتواها مما يجوز نشره. اما ما كان محرما كالمشاهد الخليعة - 00:01:00

التي تحرض على الفجور والرزيلة فلا يحل نشره. ولا التكسب من ورائه. لان الله تعالى يا بنيتي اذا حرم شيئا حرم ثمنا لما رواه احمد. وابو داود باسناد صحيح من حديث ابن عباس ان النبي - 00:01:20

صلى الله عليه وسلم قال لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها واكلوا اثمانها وان الله عز وجل اذا حرم شيئا حرم اكل ثمنه وما حل من هذه المكاسب يا بنيتي يضاف - 00:01:40

الى ما عند صاحبها من اموال اخرى في حساب الحول والنصاب. فما بلغ نصابا وحال فعليه الحول وجبت زكاته وما حرم منها يتخلص منه بتوجيهه الى المصارف العامة تخلص من مال حرام وليس تصدقا لان الله طيب لا يقبل الا طيبا. والتخلص من المال الحرام لا - 00:02:00

عليه صاحبه ثواب الصدقة. لكن قد يثاب ثواب التعفف عن الحرام. لان التعفو عن الحرام في ذاته عمل مشروع طيب مبارك اسأل الله ان يأخذك يا بنيتي في احمل الامور عنده واجملها عاقبة وان يجعلني واياك - 00:02:30

ممن يستمعون القول فيتبعون احسنه اللهم امين - 00:02:50